

Distr.: Limited
3 December 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي

في الأغراض السلمية

اللجنة الفرعية العلمية والتقنية

الدورة الثانية والأربعون

فيينا، ٢١ شباط/فبراير - ٤ آذار/مارس ٢٠٠٤

جدول الأعمال المؤقت

- ١- اعتماد جدول الأعمال.
- ٢- كلمة الرئيس.
- ٣- تبادل عام للآراء وعرض استهلاكي للتقارير المقدمة عن الأنشطة الوطنية.
- ٤- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.
- ٥- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسيس الثالث).
- ٦- المسائل المتصلة باستشعار الأرض عن بعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته لصالح البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض.
- ٧- الحطام الفضائي.
- ٨- استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.
- ٩- التطبيب عن بعد بالاعتماد على النظم الفضائية.
- ١٠- الأجسام القريبة من الأرض.



- ١١ - دعم تدبّر الكوارث بالاعتماد على النظم الفضائية.
- ١٢ - دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته في ميدان الاتصالات الفضائية وغيره من الميادين، وكذلك المسائل الأخرى المتصلة بتطوّرات الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها.
- ١٣ - دعم إعلان سنة ٢٠٠٧ بوصفها السنة الدولية للفيزياء الأرضية والفيزياء الشمسية.
- ١٤ - مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية.
- ١٥ - التقرير المقدم إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

الشروح*

٢ - كلمة الرئيس

سيلقى الرئيس كلمة يستعرض فيها ما حدث منذ الدورة الحادية والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية من تطوّرات ذات صلة بأعمالها. وبعد كلمة الرئيس، ستُنظّم اللجنة الفرعية الجدول الزمني لأعمالها.

٣ - تبادل عام للآراء وعرض استهلاكي للتقارير المقدمة عن الأنشطة الوطنية

سيكون معروضا على اللجنة الفرعية التقارير الكتابية السنوية المقدمة من الدول الأعضاء عن أنشطتها الفضائية (A/AC.105/832). وقد اقترح، كمبدأ توجيهي عام، أن تستغرق كل كلمة تلقى في إطار هذا البند من جدول الأعمال ما بين ٥ و ١٠ دقائق تقريبا (انظر الفقرة ١٦ من الوثيقة A/AC.105/786).

ودعت الجمعية العامة، في الفقرة ٤٧ من قرارها ٥٩/.../المؤرخ [...] كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، مكتب شؤون الفضاء الخارجي، بصفته أمانة الاجتماع المشترك بين الوكالات بشأن أنشطة الفضاء الخارجي، أن يقدم تقريرا إلى اللجنة الفرعية العلمية والتقنية

* لا تمثّل الشروح ولا الجدول الزمني الاسترشادي للأعمال جزءا من جدول الأعمال الذي ستعتمده اللجنة الفرعية.

عن نتائج مناقشات الاجتماع المشترك بين الوكالات. وسُعرض على اللجنة الفرعية تقرير الاجتماع المشترك بين الوكالات عن أعمال دورته الخامسة والعشرين التي ستعقد في عام ٢٠٠٥ (A/AC.105/842).

٤ - برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

وافقت الجمعية العامة، في الفقرة ١٦ من قرارها ٥٩/...، على أن تدعو اللجنة الفرعية فريقها العامل الجامع إلى معاودة الانعقاد لكي ينظر في برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.

وترد آراء لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية، بما في ذلك أنشطة الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، في تقريرها عن دورتها السابعة والأربعين.^(١) وقد آيدت الجمعية العامة، في الفقرة ١٩ من قرارها ٥٩/...، برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية لعام ٢٠٠٥، بالصيغة التي اقترحها خبير التطبيقات الفضائية على اللجنة (انظر الوثيقة A/AC.105/815، الأبواب الثاني إلى الرابع).

وسيكون معروضا على اللجنة تقرير الخبير الذي يتناول تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية خلال عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥، ويتضمن أيضا قائمة بالدول المساهمة في الصندوق الاستئماني لبرنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية (A/AC.105/840).

وسيكون معروضا على اللجنة الفرعية أيضا التقارير التالية عن الدورات التدريبية والندوات وحلقات العمل التي عقدت تحت رعاية البرنامج في عام ٢٠٠٤:

(أ) التقرير عن حلقة العمل الإقليمية المشتركة بين الأمم المتحدة ووكالة الفضاء الأوروبية والسودان حول استخدام تكنولوجيا الفضاء لإدارة الموارد الطبيعية ورصد البيئة وتدبير الكوارث، التي عقدت في الخرطوم من ٥ إلى ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ (A/AC.105/828).

(ب) التقرير عن حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة وجمهورية إيران الإسلامية حول استعمال تكنولوجيا الفضاء لأغراض الأمن البيئي وإصلاح الوضع بعد الكوارث والتنمية المستدامة، التي عقدت في طهران من ٨ إلى ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٤ (A/AC.105/833).

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٢٠ (A/59/20)، الفقرات ٦٥-٧٧.

- (ج) التقرير عن حلقة العمل الثانية عشرة المشتركة بين الأمم المتحدة ووكالة الفضاء الأوروبية حول علوم الفضاء الأساسية، التي عقدت في بيجين من ٢٤ إلى ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٤ (A/AC.105/829).
- (د) التقرير عن الدورة التدريبية الدولية الرابعة عشرة المشتركة بين الأمم المتحدة والسويد لتتقيف المعلمين في مجال الاستشعار عن بعد، التي عقدت في ستوكهولم وكيرونا، السويد، من ٣ أيار/مايو إلى ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ (A/AC.105/830).
- (هـ) التقرير عن حلقة العمل الإقليمية المشتركة بين الأمم المتحدة وباكستان حول رصد البيئة الطبيعية وحمايتها: الاحتياجات التعليمية والخبرة المكتسبة من الدورة التدريبية المشتركة بين الأمم المتحدة والسويد بشأن تتقيف المعلمين في مجال الاستشعار عن بعد، التي عقدت في إسلام آباد، من ٣٠ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ (A/AC.105/831).
- (و) التقرير عن الندوة المشتركة بين الأمم المتحدة والنمسا ووكالة الفضاء الأوروبية حول تزويد العالم بالمياه: الحلول الفضائية لإدارة المياه، التي عقدت في غراتس، النمسا، من ١٣ إلى ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ (A/AC.105/844).
- (ز) التقرير عن حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية حول التعليم وبناء القدرات في مجال تكنولوجيا الفضاء لصالح البلدان النامية، مع التشديد على تدبير الكوارث الطبيعية التي عقدت في فانكوفر، كندا، في ٢ و٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (A/AC.105/834).
- (ح) التقرير عن حلقة العمل الخامسة المشتركة بين الأمم المتحدة والأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية حول السواتل الصغيرة في خدمة البلدان النامية: إسهام في التنمية المستدامة، التي عقدت في فانكوفر، كندا، في ١ و٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (A/AC.105/835).
- (ط) التقرير عن حلقة العمل الإقليمية المشتركة بين الأمم المتحدة والمملكة العربية السعودية حول استخدام تكنولوجيا الفضاء لتدبير الكوارث في غرب آسيا، التي عقدت في الرياض من ٢ إلى ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (A/AC.105/836).

(ي) التقرير عن حلقة عمل الأمم المتحدة الدولية حول استخدام تكنولوجيا الفضاء لتدبر الكوارث، التي عقدت في ميونيخ، ألمانيا، من ١٨ إلى ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (A/AC.105/837).

٥- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث)

وافقت الجمعية العامة، في الفقرة ١٦ من قرارها ٥٩/...، على أن تدعو اللجنة الفرعية فريقها العامل الجامع إلى معاودة الانعقاد لكي ينظر في تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث).

وأيدت الجمعية العامة، في الفقرة ٤ من قرارها ٥٩/٢، خطة العمل حسبما اقترحتها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في تقريرها بشأن استعراض تنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث.^(٢)

ولاحظت الجمعية العامة، في الفقرة ٦ من قرارها ٥٩/٢، أن اللجنة سوف تُنفذ بعض الإجراءات الواردة في خطة العمل عن طريق النظر في البنود المدرجة في جداول أعمال اللجنة أو هيئتها الفرعية وعن طريق أفرقة العمل التي ستواصل عملها على النحو الذي تؤيده اللجنة. ورأت اللجنة، في دورتها السابعة والأربعين، أنه يمكن لبعض أفرقة العمل أن تواصل عملها من أجل المضي في تحديد وتنفيذ خطط العمل باستبانة وسائل وأهداف ومهام معينة لإنجاز تلك الأعمال. ويمكن لأفرقة العمل هذه أن تبلغ اللجنة الفرعية في دورتها الثانية والأربعين في عام ٢٠٠٥ بما إذا كانت تنوي مواصلة عملها.^(٣)

(2) انظر الباب باء من الفصل السادس من الوثيقة A/59/174.

(3) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٢٠ (A/59/20)، الفقرة ٥٩.

٦- المسائل المتصلة باستشعار الأرض عن بعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته لصالح البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض

أيدت الجمعية العامة في الفقرة ١٣ (أ) من قرارها ٥٩/...، توصية اللجنة بأن تنظر اللجنة الفرعية في هذا البند أثناء دورتها الثانية والأربعين. وترد آراء اللجنة في تقريرها عن أعمال دورتها السابعة والأربعين.^(٤)

٧- الحطام الفضائي

أيدت الجمعية العامة في الفقرة ١٣ (ب) من قرارها ٥٩/...، توصية اللجنة بأن تنظر اللجنة الفرعية في هذا البند وفقا لخطة العمل التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الثامنة والثلاثين (A/AC.105/761، الفقرة ١٣٠)، وبصيغتها التي نَقَّحتها اللجنة في دورتها السابعة والأربعين في عام ٢٠٠٤.^(٥) ووفقا لخطة العمل، سوف تبدأ الدول الأعضاء في تقديم تقارير سنوية على أساس طوعي عن الأنشطة الوطنية لتنفيذ مقترحات لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي (إبادك) بشأن تخفيف الحطام الفضائي.^(٦)

ووافقت الجمعية العامة، في الفقرة ١٧ من قرارها ٥٩/...، على أنه ينبغي للجنة الفرعية أن تدعو الفريق العامل المعني بالحطام الفضائي إلى معاودة الانعقاد لكي ينظر، حسب الاقتضاء، في مقترحات لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي بشأن تخفيف الحطام الفضائي وما قد يرد من تعليقات في هذا الصدد.

وعملا بالفقرة ٢٥ من قرار الجمعية العامة ٥٩/...، سيكون معروضا على اللجنة الفرعية مذكرة من الأمانة العامة حول البحوث الوطنية المتعلقة بالحطام الفضائي وبأمان الأجسام الفضائية التي توجد على متنها مصادر قدرة نووية وبمشاكل اصطدامها بالحطام الفضائي، متضمنة معلومات وردت إلى الأمانة من الدول الأعضاء (A/AC.105/838).

٨- استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي

أيدت الجمعية العامة، في الفقرة ١٣ (ب) من قرارها ٥٩/...، توصية اللجنة بأن تنظر اللجنة الفرعية في هذا البند في دورتها الثانية والأربعين وفقا لخطة العمل للفترة

(4) المرجع نفسه، الفقرات ٩١-٩٣.

(5) المرجع نفسه، الفقرة ١٤١.

(6) المرجع نفسه، الفقرة ١٤٤.

٢٠٠٣-٢٠٠٦ التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الأربعين (A/AC.105/804، المرفق الثالث). ووافقت الجمعية العامة، في الفقرة ١٨ من قرارها ٥٩/...، على ضرورة أن تقوم اللجنة الفرعية بدعوة فريقها العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي إلى معاودة الانعقاد. وتقضي خطة العمل بأن تتولّى اللجنة الفرعية في دورتها الثانية والأربعين القيام بما يلي:

- (أ) استعراض المعلومات الواردة من الوكالات الفضائية الوطنية والإقليمية بشأن مضمون البرامج والتطبيقات الوطنية (بما فيها البرامج والتطبيقات الثنائية والمتعددة الأطراف) ذات الصلة بمصادر القدرة النووية في الفضاء، المخطّط لها أو المرتقبة حالياً؛
- (ب) إعداد مخطّط نهائي بشأن أهداف ونطاق وسماط إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء المخطّط لها والمرتقبة حالياً؛
- (ج) إعداد مشروع تقرير يستند إلى المخطّط النهائي، بما فيها خيارات ممكنة للتنفيذ.

وفيما يتعلق بالبند الفرعي (ب) أعلاه، سيكون معروضا على اللجنة الفرعية صيغة منقّحة من الوثيقة المعنونة "مخطّط أولي مقترح لأهداف ونطاق وسماط إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي المخطّط لها والمرتقبة حالياً" (A/AC.105/L.253/Rev.1).

وسيكون معروضا على اللجنة الفرعية صيغة منقّحة من الوثيقة المعنونة "مشروع أولي لمخطّطات انسيابية لخيارات التنفيذ المحتملة لإنشاء إطار تقني دولي للأهداف والتوصيات المتعلقة بأمان تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي المخطّط لها والمرتقبة حالياً" (A/AC.105/L.254/Rev.1).

وسيكون معروضا على اللجنة الفرعية كذلك ورقة عمل مقدّمة من رئيس الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي تتضمن تقريراً مؤقّتا بالتقدّم الذي أحرزه الفريق (A/AC.105/C.1/L.278).

٩- التطبيق عن بعد بالاعتماد على النظم الفضائية

أيدت الجمعية العامة، في الفقرة ١٣ (ب) من قرارها ٥٩/...، توصية اللجنة بأن تنظر اللجنة الفرعية، في دورتها الثانية والأربعين، في هذا البند وفقاً لخطة العمل التي اعتمدها

اللجنة في دورتها السادسة والأربعين.^(٧) ووفقا لخطة العمل، ستستمع اللجنة الفرعية، في دورتها الثانية والأربعين، إلى عروض إيضاحية عن تطوير معدّات طبيّة حيوية إلكترونية ومواءمتها مع النظم الفضائية للتطبيق عن بعد، وكذلك إلى عروض تقدّمها منظمات متخصصة، كمنظمة الصحة العالمية، بشأن النظم الفضائية للتطبيق عن بعد. كما ستنظر اللجنة الفرعية في تقييدات النظم الفضائية للتطبيق عن بعد من حيث البارامترات التقنية ومقبوليتها من جانب المستعملين، وكذلك في الطرق والوسائل الكفيلة بتعزيز القدرات في البلدان النامية على استعمال النظم الفضائية للتطبيق عن بعد، بما في ذلك مسائل مثل سبل الوصول إلى الجزء الخاص بالفضاء والتدريب.

١٠ - الأجسام القريبة من الأرض

أيدت الجمعية العامة، في الفقرة ١٣ (ب) من قرارها ٥٩/...، توصية اللجنة بأن تنظر اللجنة الفرعية، في دورتها الثانية والأربعين، في هذا البند وفقا لخطة العمل التي اعتمدها اللجنة في دورتها الحادية والأربعين (الفقرة ١٨ من المرفق الثاني من الوثيقة A/AC.105/823).

ووفقا لخطة العمل، ستتلقّى اللجنة الفرعية، في دورتها الثانية والأربعين، تقارير تعدها منظمات دولية وهيئات اقليمية وهيئات أخرى ناشطة في ميدان البحوث المتعلقة بالأجسام القريبة من الأرض، بما في ذلك مجالي الكشف والمتابعة، وبوجه خاص تقارير وعروض إيضاحية من المجلس الدولي للعلوم (عن نشاطه المتعدد التخصصات فيما يتعلق بالأجسام القريبة من الأرض، والذي يشارك فيه الاتحاد الفلكي الدولي ولجنة أبحاث الفضاء واتحادات علمية أخرى)، وكذلك من منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، بشأن العمل المضطلع به في عام ٢٠٠٤. ويمكن أيضا أن يُطلب إلى منظمات أخرى لها دور هام في مجال الأجسام القريبة من الأرض أن تقدّم عروض إيضاحية. كما ستتولّى اللجنة الفرعية تحديث برنامج العمل للأعوام اللاحقة حسب الاقتضاء.

١١ - دعم تدبّر الكوارث بالاعتماد على النظم الفضائية

أيدت الجمعية العامة، في الفقرة ١٣ (ب) من قرارها ٥٩/...، توصية اللجنة بأن تنظر اللجنة الفرعية، في دورتها الثانية والأربعين، في هذا البند وفقا لخطة العمل التي اعتمدها

(7) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٢٠ (A/58/20)، الفقرة ١٣٨.

اللجنة الفرعية في دورتها الحادية والأربعين (الفقرة ١٥ من المرفق الثاني من الوثيقة A/AC.105/823).

وتقتضي خطة العمل أن تستعرض اللجنة الفرعية، في دورتها الثانية والأربعين، توصيات فريق العمل المعني بتدبير الكوارث، بغية تنفيذها، وأن تستعرض كذلك حالة القدرات على التنبؤ بالزلازل باستعمال البيانات والمعلومات الساتلية، وذلك من خلال عروض إيضاحية يقدمها خبراء. كما تقتضي أن تستمع اللجنة الفرعية إلى عروض إيضاحية بشأن دعم تدبير الكوارث يقدمها ميثاق التعاون على تحقيق الاستخدام المنسق للمرافق الفضائية في حال وقوع كوارث طبيعية أو تكنولوجية (الميثاق الدولي "الفضاء والكوارث الكبرى")، وكذلك إلى عروض إيضاحية، تقدمها بلدان مختلفة، بشأن إطلاق مجموعات من السواتل الصغيرة وتقديم خدمات في المدار من تلك السواتل لدعم تدبير الكوارث.

١٢- دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته في ميدان الاتصالات الفضائية وغيره من الميادين، وكذلك المسائل الأخرى المتصلة بتطورات الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها

أيدت الجمعية العامة، في الفقرة ١٣ (ج) من قرارها ٥٩/...، توصية اللجنة بأن تنظر اللجنة الفرعية، في دورتها الثانية والأربعين، هذا البند كموضوع وبند منفرد للمناقشة.

١٣- دعم إعلان سنة ٢٠٠٧ بوصفها السنة الدولية للفيزياء الأرضية والفيزياء الشمسية
أيدت الجمعية العامة، في الفقرة ١٣ (ج) من قرارها ٥٩/...، توصية اللجنة بأن تنظر اللجنة الفرعية، في دورتها الثانية والأربعين، هذا البند كموضوع وبند منفرد للمناقشة.

١٤- مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية
لاحظت الجمعية العامة، في الفقرة ١٤ من قرارها ٥٩/...، أن اللجنة الفرعية ستقدم في دورتها الثانية والأربعين اقتراحها إلى اللجنة بشأن مشروع جدول أعمال مؤقت للدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية التي ستعقد في عام ٢٠٠٦. وبموجب اتفاق توصلت إليه اللجنة في دورتها الثانية والأربعين، ينبغي أن تشمل المناقشة في إطار هذا البند تحديد المواضيع التي يراد تناولها كمواضيع وبنود منفردة للمناقشة أو في إطار خطط عمل متعدّدة

السنوات.^(٨) وعملا بالفقرة ١٦ من القرار ٥٩/...، سيتولّى النظر في هذا البند الفريق العامل الجامع الذي ستدعوه اللجنة الفرعية إلى معاودة الانعقاد أثناء دورتها الثانية والأربعين.

ندوة حول موضوع إدماج البيانات الساتلية العالية الاستبانة وذات النطاق الطيفي الفائق الاتساع لأغراض الزراعة الدقيقة والرصد البيئي وتطبيقات جديدة محتملة

أيدت الجمعية العامة، في الفقرة ١٥ من قرارها ٥٩/...، توصية اللجنة بأن تُدعى لجنة أبحاث الفضاء والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية، بالاتصال مع الدول الأعضاء، إلى تنظيم ندوة لمعالجة موضوع إدماج البيانات الساتلية العالية الاستبانة وذات النطاق الطيفي الفائق الاتساع لأغراض الزراعة الدقيقة والرصد البيئي وتطبيقات جديدة محتملة، تكون المشاركة فيها على أوسع نطاق ممكن تعقد خلال الأسبوع الأول من الدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية. وستُعقد الندوة بعد ظهر يومي ٢١ و ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

(8) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٢٠ والتصويب (A/54/20 و Corr.1)، الباب ألف من المرفق الأول.

الجدول الزمني الاسترشادي للأعمال^(أ)

التاريخ	صباحا	بعد الظهر
الأسبوع ٢١-٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥		
الاثنين، ٢١ شباط/فبراير	البند ١- اعتماد جدول الأعمال البند ٢- كلمة الرئيس البند ٣- تبادل عام للآراء	البند ٣- تبادل عام للآراء ندوة حول موضوع إدماج البيانات الساتلية العالية الاستبانة وذات النطاق الطيفي الفائق الاتساع لأغراض الزراعة الدقيقة والرصد البيئي وتطبيقات جديدة محتملة
الثلاثاء، ٢٢ شباط/فبراير	البند ٣- تبادل عام للآراء البند ٤- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية ^(ب)	البند ٣- تبادل عام للآراء ندوة حول موضوع إدماج البيانات الساتلية العالية الاستبانة وذات النطاق الطيفي الفائق الاتساع لأغراض الزراعة الدقيقة والرصد البيئي وتطبيقات جديدة محتملة
الأربعاء، ٢٣ شباط/فبراير	البند ٤- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية ^(ب) البند ٥- اليونيسبيس الثالث ^(ب) البند ٦- الاستشعار عن بعد	البند ٤- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية ^(ب) البند ٥- اليونيسبيس الثالث ^(ب) البند ٦- الاستشعار عن بعد
الخميس، ٢٤ شباط/فبراير	البند ٤- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية ^(ب) البند ٥- اليونيسبيس الثالث ^(ب) البند ٨- مصادر القدرة النووية ^(ج)	البند ٥- اليونيسبيس الثالث ^(ب) البند ٦- الاستشعار عن بعد البند ٨- مصادر القدرة النووية ^(ج)
الجمعة، ٢٥ شباط/فبراير	البند ٨- مصادر القدرة النووية ^(ج) البند ٩- التطبيب عن بعد البند ١٢- المدار الثابت بالنسبة للأرض	البند ٨- مصادر القدرة النووية ^(ج) البند ٩- التطبيب عن بعد بالاعتماد على النظم الفضائية البند ١٢- المدار الثابت بالنسبة للأرض

التاريخ	صباحا	بعد الظهر
الأسبوع ٢٨ شباط/فبراير - ٤ آذار/مارس ٢٠٠٥		
الاثنين، ٢٨ شباط/فبراير	البند ٧- الحطام الفضائي ^(د) البند ٩- التطييب عن بعد البند ١٢- المدار الثابت بالنسبة للأرض	البند ٧- الحطام الفضائي ^(د) البند ٩- التطييب عن بعد بالاعتماد على النظم الفضائية البند ١٠- الأجسام القريبة من الأرض
الثلاثاء، ١ آذار/مارس	البند ٧- الحطام الفضائي ^(د) البند ١٠- الأجسام القريبة من الأرض البند ١١- دعم تدبّر الكوارث	البند ٧- الحطام الفضائي ^(د) البند ١٠- الأجسام القريبة من الأرض البند ١١- دعم تدبّر الكوارث
الأربعاء، ٢ آذار/مارس	البند ١٠- الأجسام القريبة من الأرض البند ١١- دعم تدبّر الكوارث البند ١٣- دعم إعلان سنة ٢٠٠٧ بوصفها السنة الدولية للفيزياء الأرضية والفيزياء الشمسية	البند ١١- دعم تدبّر الكوارث البند ١٣- دعم إعلان سنة ٢٠٠٧ بوصفها السنة الدولية للفيزياء الأرضية والفيزياء الشمسية البند ١٤- مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية ^(ب)
الخميس، ٣ آذار/مارس	البند ١٣- دعم إعلان سنة ٢٠٠٧ بوصفها السنة الدولية للفيزياء الأرضية والفيزياء الشمسية البند ١٤- مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية اعتماد تقرير الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي	البند ١٤- مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية اعتماد تقرير الفريق العامل الجامع الفضائي اعتماد تقرير الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي
الجمعة، ٤ آذار/مارس	البند ١٥- تقرير اللجنة	البند ١٥- تقرير اللجنة

(أ) اتفقت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها الثامنة والثلاثين، على مواصلة تزويد الدول الأعضاء بجدول زمني استرشادي للأعمال دون مساس بالتوقيت الفعلي للنظر في بنود معينة من جداول الأعمال (الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخمسون، الملحق رقم ٢٠ (A/50/20)، الفقرتان ١٦٨ و ١٦٩ (ب)).

- (ب) سيجتمع الفريق العامل الجامع، الذي سيُدعى إلى معاودة الانعقاد عملاً بالفقرة ١٦ من قرار الجمعية العامة ٥٩/...، أثناء الوقت المخصص للنظر في البنود ٤ و ٥ و ١٤. وستستأنف اللجنة الفرعية نظرها في البنود ٤ و ٥ و ١٤ يوم الخميس، ٣ آذار/مارس، لكي تعتمد تقرير الفريق العامل الجامع.
- (ج) سيجتمع الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي الذي سيدعى إلى معاودة الانعقاد وفقاً للفقرة ١٨ من قرار الجمعية العامة ٥٩/...، أثناء الوقت المخصص للنظر في البند ٨. وستستأنف اللجنة الفرعية النظر في هذا البند يوم الخميس، ٣ آذار/مارس، لكي تعتمد تقرير الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.
- (د) سيجتمع الفريق العامل المعني الحطام الفضائي الذي سيدعى إلى معاودة الانعقاد وفقاً للفقرة ١٧ من قرار الجمعية العامة ٥٩/...، أثناء الوقت المخصص للنظر في البند ٧. وستستأنف اللجنة الفرعية النظر في هذا البند يوم الخميس، ٣ آذار/مارس، لكي تعتمد تقرير الفريق العامل المعني بالحطام الفضائي.
-